قرار رقم 2025/61

خاص بنتائج التحقيق في مقبرة مدوخا – قضاء راشيا

صادر عن الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسرًا

إن الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسرًا،

- استنادًا إلى القانون رقم 2018/105 (قانون المفقودين والمخفيين قسرًا)، لا سيّما المواد 26 و28 و29 و30 منه،
- وبناءً على مرسوم تشكيل الهيئة الوطنية رقم 6570 تاريخ 3 تموز 2020،
- وبعد الاطلاع على تقرير اللجنة الخاصة التي شكّلتها الهيئة بتاريخ 28 أيلول 2023 لنبش القبر المكتشف في بلدة مدوخا – قضاء راشيا، والتقرير السياقي التاريخي،
- وبعد مراجعة الملف الكامل المؤلف من 204 صفحات المستلم من اللجنة بتاريخ 2 نيسان 2025، والمداولات التي أجرتها الهيئة في جلستها بتاريخ 1 تموز 2025،

تُقرّر ما يلي:

أولاً:
المصادقة على النتائج العلمية التي خلصت إليها اللجنة، والتي بيّنت أنّ القبر يحتوي على رفات ثلاثة أشخاص ذكور، وُجدت معهم مقتنيات عسكرية، ورجّحت إفادات الشهود أنّهم من المقاتلين الفلسطينيين أو من مقاتلين غير فلسطينيين منتسبين الى منظمات فلسطينية، قُتلوا على أيدي القوات الإسرائيلية عام 1983 خلال فترة الاجتياح.

ثانيًا:
الإقرار بعدم التمكّن من تحديد هوية أصحاب الرفات نظرًا لغياب قاعدة بيانات وطنية شاملة للحمض النووي تتيح المطابقة، والاكتفاء بالاحتفاظ بنتائج الفحوص التي أُجريت لدى المختبر المركزي لقوى الأمن الداخلي.

ثالثًا:
إعادة دفن الرفات في موضعها ضمن جبانة مدوخا، ووضع إشارة واضحة على القبر.

رابعًا:
تأكيد حفظ الملف الكامل في أرشيف الهيئة الوطنية باعتباره وثيقة رسمية، وتخصيص نسخة للنشر العلني تتقيّد بواجب السرية وفق أحكام القانون.

خامسًا:
التريّث في فتح أي قبور إضافية أشار إليها الشهود ضمن جبانة مدوخا إلى حين توافر الظروف العلمية والعملية المناسبة، مع احتفاظ الهيئة بحقها الحصري في اتخاذ القرار بهذا الخصوص.

سادسًا:
اعتماد الدارسة القانونية العلاقة تفصيل مراحل العمل والعلاقة بين الهيئة الوطنية لجنة النبش، واعتماد لائحة الإجراءات التشغيلية المعيارية (SOP) التي أعدّتها الهيئة في ضوء تجربة مدوخا، واعتبارها مرجعًا لأي أعمال نبش مستقبلية.

سابعًا:
إبلاغ هذا القرار إلى النيابة العامة التمييزية.

مرفق بهذا القرار: تقرير الهيئة الوطنية عن عملية نبش مقبرة مدوخا (النسخة المعدّة للنشر).

يُنشر هذا القرار والتقرير المرفق به على الموقع الرسمي للهيئة الوطنية، ويُحفظ الملف الكامل في أرشيفها.

صدر في بيروت بتاريخ 1 تموز 2025
عن الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسرًا

الهيئة الوطنية للمفقودين
والمخفيين قسراً لبنان
National Commission for the Missing
and Forcibly Disappeared Lebanon

الجمهورية اللبنانية

تقرير الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسرا

عن عملية نبش موقع مقبرة مدوخا

صدر عن: الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً
تاريخ النشر: 1 تموز 2025

هذا التقرير هو النسخة المخصصة للاطّلاع العام، ويعرض بصورة مكثفة مجمل أعمال اللجنة الخاصة التي تولّت النبش والتحقق من هوية أصحاب الرفات، إلى جانب الإجراءات التي قامت بها الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسرا. أما الملف الكامل (المؤلف من المستندات الأصلية وتقارير اللجنة ومرفقاتها) فقد أودع رسمياً في أرشيف الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً، حيث يُحفظ للاستخدام المؤسسي والمرجعي.

خلاصة التقرير عن عملية نبش موقع مقبر ة مدوخا والتحقق من هوية الرفات التي عثر عليها

ملخص التقرير

بتاريخ 24 آب 2023، نشرت وسائل الاعلام المحلية خبرا عن عثور الأهالي في بلدة مدوخا – قضاء راشيا، على رفات لأشخاص مجهولي الهوية مدفونين في أحد قبور جبانة البلدة. تحركت الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسرا (الهيئة) فورا، وتواصلت مع النيابة العامة الاستئنافية في البقاع من اجل وقف أي عبث بالموقع، وشكلت وفدا توجه الى الموقع للتحقق ميدانيا من الوضع. بناء على الاستطلاع والتحقيق الاولي، طلبت الهيئة الى النيابة العامة تمكينها من وضع يدها على موقع الدفن، واتخاذ الإجراءات القانونية والميدانية وفقا للقانون 2018/105 باعتبارها الجهة صاحبة الصلاحية في التعامل مع هذه القضية.

بتاريخ 28 أيلول 2023، شكلت الهيئة لجنة خاصة لنبش مكان الدفن والتعرف الى هوية الرفات (اللجنة) وفقا لما ينص عليه القانون 2018/105، وكلفتها بالقيام بهذه المهمة. استمر عمل اللجنة بين 28 ايلول 2023 و2 نيسان 2025 حيث استملت الهيئة ملفا ورقيا كاملا مرفقا بالمستندات والتقارير عن مجمل اعمال اللجنة. وقد قامت اللجنة بزيارة الموقع، واستمعت الى شهود عيان لواقعة الدفن التي جرت عام 1983، واستدعت عددا من قادة الفصائل الفلسطينية التي كان لها تواجد في المنطقة في تلك الفترة. كما اطلعت اللجنة على التقارير التي أعدتها قيادة الجيش والأجهزة الأمنية، والتقرير السياقي الاجتماعي – التاريخي عن الموقع الذي أعده أحد الخبراء بتكليف من الهيئة الوطنية. كما انها قامت بعملية النبش وفحص الرفات بأشراف مختصين، واستخرجت العينات من الرفات واستحصلت على نتائج تحديد الحمض النووي للأشخاص الذين تعود الرفات إليهم.

تتلخص النتائج التي توصلت اليها اللجنة بما يلي:

1- يوجد في القبر المعني رفات تعود الى ثلاث اشخاص ذكور، ووجدت معهم بقايا ثياب ومقتنيات عسكرية. تطابقت شهادات المواطنين من السكان المحليين انها تعود الى مقاتلين ينتمون الى منظمة (او منظمات) فلسطينية لم تستطع اللجنة تحديدها بدقة. وأن هؤلاء المقاتلين قتلتهم القوات الإسرائيلية عام 1983، حيث كانت المنطقة المعنية محتلة وتجري فيها اعمال مقاومة بعد اجتياح 1982. وقد احضرت القوات الاسرائيلية جثث هؤلاء المقاتلين الى ساحة البلدة حيث قام الأهالي لاحقا بدفنهم في القبر حيث عثر عليهم.
2- تمكنت اللجنة من الحصول على نتائج فحص الحمض النووي العائد للرفات بالاستعانة بالمختبر المركزي لقوى الأمن الداخلي. الا انها لم تتمكن من التعرف على هوية الأشخاص الذين تعود الرفات إليهم نظرا لعدم وجود قاعدة بيانات للحمض النووي مكتملة لأسر المفقودين والمخفيين قسرا، بحيث يمكن اجراء المقارنة وتحديد الهوية بشكل دقيق. كما ان الهيئة الوطنية لم تسطع بدروها ان تجري المقارنات المطلوبة لتحديد هوية الأشخاص الذين تعود إليهم الرفات، للسبب عينه.
3- افادت اللجنة في تقريرها، ان تحقيقاتها واستماعها الى الشهود والسكان المحليين تشير الى احتمال وجود مواقع دفن لأشخاص اخرين في ظروف مشابهة ضمن جبانة مدوخا.

استلمت الهيئة الوطنية تقرير اللجنة الخاصة بنبش قبر مدوخا بتاريخ 2 نيسان 2025. وقد اطلعت عليه وعلى النتائج التي توصلت اليها اللجنة. ولاحظت الهيئة ان الملف يقتصر على مستندات ورقية وتقاريرها الرئيسية مكتوبة بخط اليد.

بناء على ذلك قررت الهيئة ما يلي:

1- انهاء عمل اللجنة وشكرها على جهودها، وحفظ الملف الذي أعدته في أرشيف الهيئة الوطنية؛
2- تأكيد النتائج العلمية التي توصلت اليها اللجنة والمشار اليها أعلاه؛
3- تأكيد عدم التمكن من تحديد الهوية بسبب عدم اكتمال قاعدة بيانات الحمض النووي؛
إعادة دفن الرفات في مكانها، ووضع إشارة على القبر؛
4- التريث في الوقت الحالي في فتح القبور الأخرى التي أشار اليها الشهود والموجودة في جبانة مدوخا؛
5- صياغة القرار الخاص بنتائج اعمال اللجنة وتحديد هوية الرفات وابلاغه للمعنيين ونشره حيث يلزم؛
6- اعتماد الدراسة القانونية التي سبق للهيئة ان كلفت خبيرا قانونيا بإعدادها عن تفاصيل العلاقة بين الهيئة الوطنية واللجان الخاصة لنبش اماكن الدفن استنادا الى القانون 2018/105، في ضوء الممارسة الفعلية خلال هذه التجربة الأولى لنبش موقع دفن (المتطلبات القانونية لعملية نبش أماكن الدفن والتعرف على هوية أصحاب الرفات وفقا للقانون ١٠٥/٢٠١٨)؛
7- اعتماد لائحة الإجراءات التشغيلية المعيارية (SOP) التي أعدتها الهيئة في ضوء تجربة مقبرة مدوخا وفي ضوء القواعد والممارسات المعتمدة عالميا لإجراءات نبش أماكن الدفن من اجل اعتمادها في اعمال النبش المستقبلية (الاجراءات التشغيلية لنبش أماكن الدفن والتعرف على هوية أصحاب الرفات)؛

8- اعداد تقرير عن مجمل الاعمال التي قامت بها الهيئة واللجنة مستخلص من الملف الورقي الذي سلمته لجنة النبش الى الهيئة الوطنية والاعمال التي قامت بها الهيئة نفسها؛ واعتباره بمثابة التقرير النهائي الخاص بمجمل الاعمال ذات الصلة بنبش موقع الدفن في مقبرة مدوخا – قضاء راشيا لعام 2023 والتعرف على هوية أصحاب الرفات المدفونين فيها، وابلاغه للجهات المعنية اصولا؛

9- اعداد تقرير ملخص عن مجمل الاعمال معد للنشر، مع الالتزام بموجب السرية وفقا لمدرجات القانون 2018/105.

الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسرا

بيروت في 1 تموز 2025

تقرير عن عملية نبش موقع مقبر ة مدوخا
والتحقق من هوية الرفات التي عثر عليها فيها
(يشمل أعمال اللجنة الخاصة والهيئة الوطنية)

المقدمة

يكثف هذا التقرير المسار الكامل لقضية الرفات التي عُثر عليها في مقبرة مدوخا – قضاء راشيا. وقد حرصت الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً على توثيق جميع الخطوات التي اتخذتها، إلى جانب أعمال اللجنة الخاصة التي شُكّلت لهذه الغاية، وذلك التزاماً منها بمبدأ الشفافية وحق العائلات في المعرفة.

اتبع تصميم التقرير على التسلسل الزمني لمراحل العمل والتسلسل الزمني للخطوات في كل مرحلة. فقُسّم إلى أربع مراحل رئيسية:

1. **المرحلة الأولى – من أخذ العلم إلى قرار وضع اليد** :وتشمل الاكتشاف الأولي للموقع والإجراءات القضائية الأولى لحمايته.
2. **المرحلة الثانية – من قرار وضع اليد إلى تشكيل اللجنة الخاصة** :وتشمل تثبيت الولاية القانونية وتشكيل اللجنة الخاصة وتكليف خبير للتقرير السياقي.
3. **المرحلة الثالثة – أعمال اللجنة من قرار تشكيلها إلى تسليم تقريرها** :وتشمل نشاطات اللجنة الميدانية، التحقيقات، جلسات الاستماع، والقرارات الصادرة عنها.
4. **المرحلة الرابعة – من استلام تقرير اللجنة إلى إعلان النتائج** :وتشمل مراجعة الهيئة لتقرير اللجنة، القرارات النهائية، وجدول المستندات التي تسلّمتها.

ويُختتم التقرير بفقرة خاصة تتناول الدروس المستفادة والتوصيات التي أفرزتها هذه التجربة الأولى من نوعها في إطار القانون 2018/105.

المرحلة الأولى – من أخذ العلم إلى قرار وضع اليد

في 24آب/أغسطس 2023، نشرت وسائل الإعلام المحلية خبراً عن عثور أهالي بلدة مدوخا – قضاء راشيا – على رفات بشرية داخل أحد القبور في جبانة البلدة. في اليوم نفسه، تلقّت الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً اتصالاً هاتفياً من أحد الأهالي يعلمها بوجود ثلاث جثث في القبر المذكور. تحركت الهيئة على الفور، فتواصلت مع النائب العام الاستئنافي في البقاع لشرح ولايتها بموجب القانون 2018/105، واتُّفق على أن ترفع الهيئة كتاباً رسمياً بهذا الخصوص، على أن يُصار مؤقتاً إلى التنسيق مع آمر فصيلة راشيا في قوى الأمن الداخلي.

في اليوم نفسه (24/8/2023) أصدر النائب العام الاستئنافي إشارة إلى مخفر الرفيد (محضر رقم 902/188)، كلّف بموجبها الطبيب الشرعي الدكتور محمد حسين رحّال بالكشف على البقايا. حضر الطبيب إلى المكان برفقة قوى الأمن والأدلة الجنائية، فعاين القبر، وأخذ عينات، وأكد أن الرفات تعود إلى ثلاثة أشخاص على الأقل، ووضع تقريراً رسمياً بذلك.

في اليوم التالي (25/8/2023) انتقل فريق من الهيئة الوطنية إلى الموقع، برفقة آمر الفصيلة ورئيس مخفر الرفيد، وبحضور مختار البلدة عبد اللطيف يوسف ورئيس البلدية مروان ذبيان. وخلال هذه الزيارة، أفاد آمر الفصيلة أنه تبلغ إشارة من النائب العام بوجوب ختم القبر بالشمع الأحمر إلى حين قرار الهيئة. كما تبيّن أن الرفات كانت قد تعرّضت للعبث عن غير قصد أثناء التحضير لدفن أحد أبناء البلدة في القبر نفسه، قبل أن يتبيّن أنها تعود إلى عسكريين ليسوا من أبناء البلدة.

بتاريخ 28/8/2023، وبناءً على إشارة النيابة العامة، وجّه آمر فصيلة راشيا كتاباً (رقم 204/856) إلى مكتب المختبرات الجنائية في قوى الأمن الداخلي، طلب فيه إجراء الفحوص البيولوجية (DNA) على العينات المأخوذة، ومقارنتها مع العينات المحفوظة لديهم.

في موازاة ذلك، أجرت الهيئة تحقيقاً ميدانياً أولياً ومقابلات مع المعنيين، رجّحت بموجبها أن تكون هذه الرفات عائدة لأشخاص مفقودين، ما يجعلها داخلة في صلاحية الهيئة الوطنية بموجب القانون 2018/105. وترافقت هذه الخلاصات مع عدة زيارات ومعاينات ميدانية إضافية لموقع المقبرة.

بناءً عليه، وجّهت الهيئة بتاريخ 24/8/2023 كتاباً رسمياً (رقم 2023/10) إلى النيابة العامة الاستئنافية في البقاع طلبت فيه:

- تأمين حماية الجبانة ومنع الوصول إليها.
- الإبقاء على الرفات في مكانها وختم القبر بالشمع الأحمر.
- حظر أي مساس بالرفات أو المقابر الأخرى المشكوك بوجود رفات فيها.
- إلزام السلطات المحلية (البلدية والمختار) بالتبليغ الفوري قبل أي دفن مستقبلي.

كما طلبت الهيئة من النائب العام إصدار توجيهات إلى المحامين العامين وضباط الضابطة العدلية للتواصل معها مباشرة عند اكتشاف رفات، وعدم المساس بها إلا بالتنسيق مع الهيئة.

وبعد سلسلة هذه الإجراءات، قررت الهيئة الوطنية وضع اليد على القبر والأماكن التي عُثر فيها على رفات بشرية. وفي 14 أيلول 2023 تقدمت باستدعاء رسمي (رقم 2023/11) إلى النيابة العامة مرفق بنسخة عن القانون 2018/105، (ملحق رقم 1) طالبت فيه:

1. تكليف الضابطة العدلية بتسييج القبر وتعيين حارس قضائي عليه.
2. إصدار إشارات قضائية تؤكد حصرية الهيئة بالكشف على الرفات والفحوصات.
3. الرجوع عن أي إشارات سابقة بتكليف جهات أخرى إلى حين تشكيل اللجنة الخاصة.

في اليوم نفسه، استجاب النائب العام الاستئنافي للطلب بعد اجتماعه برئيس الهيئة بالإنابة، وأوعز إلى آمر فصيلة راشيا التقيد بمضمون كتاب الهيئة، والتريث بأخذ أي عينات إضافية، على أن يُسمّى حارس قضائي للقبر.

المرحلة الثانية – من قرار وضع اليد إلى تشكيل اللجنة الخاصة

بعد أن قررت الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً وضع يدها على مقبرة مدوخا في 14أيلول 2023، بدأت الخطوات القانونية والتنظيمية لتثبيت ولايتها وتأسيس لجنة مختصة تتولى التحقيق والنبش.

في اليوم نفسه، وجّهت الهيئة كتاباً (رقم 2024/12) إلى الرئيس الأول لمحاكم الاستئناف في البقاع، طلبت فيه تكليف أحد قضاة الحكم لرئاسة لجنة خاصة بالملف، استناداً إلى أحكام القانون 2018/105. وقد جاء هذا الطلب تأكيداً على أن كل الإجراءات يجب أن تسير في إطار قانوني واضح يضمن استقلالية العمل وشفافيته (ملحق رقم 2).

وبتاريخ 21 أيلول 2023، صدر القرار رقم 93/ص عن الرئيس الأول لمحاكم الاستئناف، وقضى بتكليف القاضي علي عراجي عضواً في اللجنة الخاصة بمقبرة مدوخا ومحيطها (ملحق رقم 3).

في ضوء هذا القرار، أصدرت الهيئة الوطنية بتاريخ 28 أيلول 2023 قرارها رقم 2023/14 (ملحق رقم 4) القاضي بتشكيل اللجنة الخاصة بمقبرة مدوخا، استناداً إلى القانون 2018/105 (المواد 28 و29 و30) ونظامها الداخلي (المادة 26). وتكوّنت اللجنة من خمسة أعضاء على النحو التالي:

- القاضي علي عراجي (رئيساً) – يعين حكما بموجب القانون 2018/105.
- السيد أحمد الطسي (عضواً) – ممثلاً لأسر المفقودين.
- الطبيب رامز أبو زيد (عضواً) – خبيراً مختصاً بالرفات البشرية.
- المحامي وليد الهندي (عضواً) – خبيراً قانونياً.
- السيد مروان ذبيان (عضواً) – رئيس بلدية مدوخا.

وقد جرى إبلاغ النيابة العامة الاستئنافية في البقاع بتشكيل اللجنة وانطلاق أعمالها، لتكون المرجعية القضائية والإدارية على بيّنة من مسار القضية.

كما أعدت الهيئة تقريراً سياقياً تاريخياً خُصّص لدعم أعمال اللجنة، وقد أودع بكامل مرفقاته في أرشيف الهيئة الوطنية. وأظهر هذا التقرير انسجاماً مع إفادات الشهود حول ظروف الدفن خلال فترة الاجتياح والاحتلال الإسرائيلي (1982–1983)، وتوسّع في وصف السياق العسكري والتنظيمات الفلسطينية وغير الفلسطينية التي شاركت في أعمال المقاومة في المنطقة آنذاك. كما وضع فرضيات أولية حول مجموعة من المفقودين المحتمل ارتباطهم بالموقع، غير أنّه لم يُفضِ إلى نتائج حاسمة تمكّن من تحديد هوية الرفات بدقة.

المرحلة الثالثة – أعمال اللجنة من قرار تشكيلها إلى تسليم تقريرها

مع صدور قرار تشكيل اللجنة الخاصة في 28 أيلول 2023، دخلت قضية مقبرة مدوخا مرحلة جديدة أكثر تعقيداً، انتقلت فيها المعالجة من الإجراءات القانونية الأولية إلى العمل الميداني والتحقيقات التفصيلية. وقد باشرت اللجنة عملها بصورة رسمية ابتداءً من الثاني من تشرين الأول 2023، حيث أصدر رئيسها القاضي علي عراجي مجموعة من القرارات التنظيمية هدفت إلى تأمين الأساس القانوني والعملي لانطلاقة أعمالها، من بينها إبلاغ النيابة العامة الاستئنافية بقرار تشكيل اللجنة، وطلب تزويدها بجميع التحقيقات والتقارير المتعلقة بالمقبرة، ومراسلة الجيش اللبناني لتزويدها بما لديه من معلومات. كما حدّد موعد اجتماع في الثاني عشر من تشرين الأول لمناقشة المعايير العلمية والإجراءات الواجب اتباعها.

وبعد مرحلة التحضيرات، عقد في الثاني عشر من كانون الأول 2023 الاجتماع الأول بين الهيئة الوطنية وأعضاء اللجنة في قصر عدل زحلة، حيث جرى توضيح طبيعة مهمة اللجنة، والعلاقة التي تربطها بالهيئة، والتشديد على أن عملها يجب أن يكون مستقلاً في إطار الولاية الإنسانية للهيئة. وخلال اللقاء، وقّع الأعضاء على تعهدات خطية باحترام أحكام القانون 2018/105 ونظام الهيئة الداخلي ومدونة السلوك، وبالمحافظة على سرية المعلومات وعدم استخدامها إلا لغاية الكشف عن مصير المفقودين والتعرف إلى هوياتهم.

بدأت اللجنة نشاطها الميداني بزيارة إلى بلدة مدوخا في 14 تشرين الأول 2023، حيث كشف القاضي عراجي على القبر موضوع الملف، والتقى برئيس البلدية والمختار كما اجتمعت اللجنة في 27 آذار 2024 مع الخبير المكلف بإعداد التقرير السياقي بحضور نائب رئيس الهيئة. عرض الخبير أمام اللجنة منهجية التقرير السياقي الذي أعده. وقد جرى نقاش واسع حول الجهات والأسماء المرتبطة بأحداث تلك المرحلة، وتقرر في ضوء ذلك استدعاء مسؤولين من الفصائل الفلسطينية للاستماع إليهم.

بالفعل، مثُل أمام اللجنة عدد من المسؤولين في التنظيمات الفلسطينية التي كان لها وجود في المنطقة في حينه. كما استمعت اللجنة في جلسة لاحقة إلى ثلاثة شهود فلسطينيين. لم يؤكد أي من ممثلي التنظيمات الفلسطينية هوية الرفات ولو لجهة انتسابهم على هذه التنظيمات على الأقل، اذ لم تكن هناك سجلات منظمة ومحفوظة عن اعمال المقاومة العسكرية في حينه بسبب ظروف الاجتياح والاحتلال.

على صعيد التعامل مع الأدلة المادية، طلبت اللجنة من النيابة العامة تسليمها الأغراض والعينات التي كانت قد ضُبطت عند الكشف الأولي. وفي حزيران 2024، تسلّمت هذه المضبوطات وقررت إعادة دفنها في القبر بحضور ممثل أهالي المفقودين ورئيس بلدية مدوخا، وقد نُفذ القرار رسمياً في تموز 2024.

لكن مسار عمل اللجنة لم يخلُ من الالتباسات والتباينات في وجهات النظر. ففي اجتماعها بتاريخ 27 حزيران 2024، طُرح موضوع نبش قبر ثانٍ أُشير إليه خلال التحقيقات. اقترح رئيس اللجنة تكليف الأدلة الجنائية في قوى الأمن الداخلي بنبش هذا القبر. الا أن الهيئة ارتأت ان عمل اللجنة يجب ان ينحصر ضمن نطاق القبر الذي تم اكتشافه والتعرف على هوية الرفات الثلاثة التي وجدت فيه؛ وانه بعد انجاز هذه المهمة، يمكن للهيئة ان تبحث في التوسع في التعرف الى أماكن دفن محتملة في جبانة مدوخا وحيث أشار الشهود، وليس قبل ذلك، وان القرار يعود للهيئة حصرا. وبناء على ذلك طلبت الهيئة من اللجنة التركيز على مهمتها الاصلية، وان تنجز اعمالها وترفع تقريرها الى الهيئة كما ينص على ذلك القانون 2018/105.

وبسبب هذا الالتباسات وعدم الوضوح التفصيلي بإجراءات النبش والعلاقة بين الهيئة واللجنة خلال هذه العملية، قررت الهيئة بشكل مواز اعداد دراسة قانونية توضح ذلك، كما قررت وضع إجراءات تشغيلية معيارية موحدة لعمليات النبش تلافيا لاي التباسات في المستقبل، وهذه كانت من اهم الدروس المستفادة من هذه التجربة الأولى.

قررت الهيئة انهاء اعمال اللجنة بعد ان أنجزت اعمالها ولم تنجح في التعرف على هوية الرفات للأسباب المتعلقة بعدم اكتمال البيانات (الملحق رقم 5 و6). وبتاريخ 24 شباط 2025 قرر رئيس اللجنة إحالة الملف كاملاً إلى الهيئة الوطنية، استناداً إلى القانون 2018/105. وفي الثاني من نيسان 2025، تسلّمت الهيئة الملف الورقي الكامل المؤلف من 204 صفحات مرفقة بمحاضر الجلسات والقرارات والتقارير والمستندات ذات الصلة، لتبدأ بذلك المرحلة الأخيرة من معالجة هذه القضية.

المرحلة الرابعة – من استلام تقرير اللجنة إلى إعلان النتائج

في ٢ نيسان ٢٠٢٥، تسلّمت الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً الملف الكامل العائد لأعمال اللجنة الخاصة بمقبرة مدوخا ومحيطها (الورود رقم ٢٠٢٥/٨). وقد تكوّن هذا الملف حصراً من مستندات ورقية، معظمها مكتوب في خط اليد، بلغ مجموعها ٢٠٤ أوراق، جُمعت على مدى أكثر من عام من عمل اللجنة.

النتائج الواردة في تقرير اللجنة

خلص التقرير إلى أن القبر موضوع الملف يحتوي على رفات ثلاثة أشخاص ذكور، عُثر معهم على مقتنيات عسكرية وثياب بالية. وبالاستناد إلى إفادات الأهالي والشهود، رجّحت اللجنة أن تكون هذه الرفات عائدة إلى مقاتلين فلسطينيين، او من جنسيات أخرى غير معروفة منتمين الى فصائل فلسطينية، قضوا اثناء مواجهات مع جيش الاحتلال الإسرائيلي في منطقة البقاع الغربي – راشيا بعد اجتياح عام 1982، ثم دُفنوا في مقبرة البلدة. كما أشارت إلى احتمال وجود قبور إضافية في جبانة مدوخا لم يُستكمل التحقق منها.

أجرت اللجنة فحوص الحمض النووي بالتعاون مع المختبر المركزي لقوى الأمن الداخلي. وقد أمكن استخراج خصائص الحمض النووي للرفات، غير أنّه لم يمكن التعرف على هوية اصحابها، إذ لم يُعثر على أي تطابق مع العينات المحفوظة لديها، ما حال دون تحديد هوية الضحايا بشكل دقيق. كما ان الهيئة لم تتمكن بدورها التوصل الى التعرف الى هوية الرفات للسبب عينه. وأكدت اللجنة أن غياب قاعدة بيانات وطنية شاملة للـ DNAيشكل عائقاً أساسياً أمام عمليات التعرف إلى هوية المفقودين.

قرارات الهيئة الوطنية

بعد مراجعة التقرير والمستندات المرفقة، اتخذت الهيئة الوطنية جملة قرارات رسمية:

- إنهاء عمل اللجنة الخاصة وشكر أعضائها على جهودهم.
- حفظ الملف الكامل في أرشيف الهيئة كوثيقة رسمية.
- إعادة دفن الرفات في مكانها ووضع إشارة واضحة على القبر.
- إعلان عدم إمكانية تحديد هوية الرفات بسبب غياب قاعدة بيانات وطنية للحمض النووي.
- التريث في فتح القبور الأخرى التي أشار إليها الشهود، إلى حين توافر الظروف العلمية والعملية المناسبة.
- اعتماد الدراسة القانونية التي أُعدت سابقاً حول العلاقة بين الهيئة واللجان الخاصة كمرجع يُسترشد به في أي تجربة مستقبلية.
- اعتماد لائحة الاجراءات التشغيلية المعيارية لعمليات النبش.
- ابلاغ النتائج ونشرها ضمن الأصول المنصوص عليها في القانون 2018/105.

محتويات الملف

احتوى الملف الذي تسلّمته الهيئة على مجموعة متنوعة من الوثائق شملت محاضر جلسات وقرارات، تقارير طبية وسياقية، مراسلات قضائية وأمنية، نصوص قانونية ونظامية، إضافة إلى محاضر إعادة دفن. وجاءت مفرداته بالتفصيل كما يلي:

الرقم	عدد الأوراق	نوع المستند
١	٣٠	محاضر ضبط الجلسات والقرارات
٢	٢	محضر تنفيذ مهمة إعادة دفن المضبوطات (٢٠٢٣/٦/٢٧)
٣	١	صورة عن قرار تعيين القاضي علي عراجي عضواً في اللجنة
٤	٣	نسخة عن قرار تشكيل اللجنة الخاصة بمقبرة مدوخا
٥	١	تقرير مؤرخ ٢٠٢٣/٩/١٨ ورد إلى اللجنة بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٩
٦	٣٤	نسختان عن النظام الداخلي للهيئة الوطنية
٧	٩	نسخة عن مدونة السلوك للهيئة الوطنية
٨	٣	تقرير حول متابعة الهيئة لقضية الرفات (٢٠٢٣/١٠/٩)
٩	١٩	إحالة مخفر الرفيد رقم ٢٠٦/٥٢ بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٨ ومرفقاتها
١٠	٣	إحالة مخفر الرفيد رقم ٢٠٤/٢٤٧ بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٣٠ (إيداع مضبوطات)
١١	٥	إحالة النيابة العسكرية رقم ٢٠٢٤/٤٤ بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧ ومرفقاتها
١٢	٣٤	نسخة عن الدراسة السياقية التاريخية حول مقبرة مدوخا
١٣	١٥	نسخة إضافية عن مدونة السلوك

الرقم	عدد الأوراق	نوع المستند
١٤	١٠	مذكرات وأوراق متنوعة
١٥	٢٢	نسخة عن قانون المفقودين والمخفيين قسراً
١٦	٢	إشعار تبليغ قرار وإحالة رئيس اللجنة (٢٠٢٤/١٢/٣٠)
١٧	٢	إحالة مخفر الرفيد رقم ٢٠٤/٥٥٧ بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٠ ومرفقاتها
١٨	٨	إحالة مكتب المختبرات الجنائية رقم ٢٠٦/٣٣٦٢ بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٦ ومرفقاتها
١٩	١	كتاب صادر عن رئيس الهيئة الوطنية بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٤

بهذا اختتمت الهيئة المرحلة الرابعة والأخيرة من معالجة ملف مقبرة مدوخا بإنجاز هذا التقرير وإعلان النتائج..

الدروس المستفادة والتوصيات

أظهرت تجربة مقبرة مدوخا، باعتبارها أول تطبيق عملي للقانون ٢٠١٨/١٠٥ على موقع دفن جماعي، مجموعة من التحديات الدروس التي ينبغي التوقف عندها. فقد بيّن المسار أن غياب قاعدة بيانات وطنية شاملة للحمض النووي يشكل عقبة رئيسية أمام التعرف إلى هوية الضحايا، وأن أي عمل مستقبلي في هذا المجال يجب أن ينطلق من استكمال هذه القاعدة وتحديثها بصورة منهجية.

كما أوضحت التجربة أهمية وجود آليات واضحة للعلاقة بين الهيئة الوطنية واللجان الخاصة، بما يحفظ استقلالية عمل هذه الأخيرة وفي الوقت نفسه يضمن انسجام إجراءاتها مع أحكام القانون ٢٠١٨/١٠٥ والمعايير العلمية الدولية. وقد برزت كذلك الحاجة إلى بروتوكولات تعاون ثابتة بين الهيئة والنيابات العامة والأجهزة الأمنية والجهات الفنية، لتأمين انسيابية الإجراءات وعدم تعطيل الأعمال الميدانية.

وعليه، توصي الهيئة بأن تلتزم أية عمليات نبش أو تحليل مستقبلية بالإجراءات التشغيلية والمعيارية الموحدة التي أعدتها الهيئة، والقابلة للتطوير بناء على المعايير العلمية وأفضل الممارسات العالمية. كما توصي بأن يجري التنسيق بشكل وثيق مع العائلات، التي تبقى الطرف المعني الأول بحقها في المعرفة. إن ما تحقق في مقبرة مدوخا يشكل خطوة تأسيسية، لكنه في الوقت عينه دعوة إلى تعزيز القدرات الوطنية وتطوير المنظومات المؤسسية، بما يضمن استمرارية العمل على ملف المفقودين والمخفيين قسراً في لبنان وصولاً إلى كشف الحقيقة وإنصاف الضحايا وذويهم.

الهيئة الوطنية للمفقودين والخفيين قسرا

بيروت بتاريخ 1 تموز 2025

الملاحق:

1- ملحق رقم 1: استدعاء رسمي من الهيئة الى النيابة العامة رقم 2023/11
2- ملحق رقم 2: كتاب الهيئة الى الرئيس الأول لمحاكم الاستئناف في البقاع رقم 2024/12
3- ملحق رقم 3: قرار رقم 93/ص عن الرئيس الأول لمحاكم الاستئناف
4- ملحق رقم 4: قرار الهيئة رقم 2023/14 القاضي بتشكيل اللجنة الخاصة بمقبرة مدوخا
5- ملحق رقم 5 و6: طلب الهيئة انهاء عمل لجنة النبش وعدم القيام بأية أعمال نبش أو انتشال

ملحق رقم ١

الهيئة الوطنية
للمفقودين والمخفيين قسراً
لبنان

الرقم الصادر: ٢٠٢٣/١١
بيروت، ١٤ أيلول ٢٠٢٣

حضرة النائب العام الإستئنافي في البقاع
القاضي منيف بركات المحترم
استدعاء

المستدعية : الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفين قسراً . ممثلة بواسطة نائب الرئيس الدكتور زياد عاشور .

الموضوع : اجراءات وتدابير تحفظية على مقابر جماعية في بلدة مدوخا البقاعية .

اولاً : في الوقائع .

ان الجهة المستدعية هي هيئة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية تأسست بموجب القانون رقم ١٠٥ الصادر عن مجلس النواب اللبناني .

واهدافها وفقا للقانون المشار اليه (المادة ٢) توفير حق الاسر والمقربين في معرفة مصير ابنائهم وذويهم المفقودين والمخفيين قسراً، ومعرفة اماكن وجودهم او مكان احتجازهم او اختطافهم، **وفي معرفة وجود الرفات واستلامها وتحديد مواقع اماكن الدفن وجمع الرفات ونبشها واجراء الكشف عليها والتعرف الى هوياتها .**

(نرفق ربطا صورة عن القانون ١٠٥)

وقد علمت الهيئة انه منذ حوالي العشرين يوم عثر على عدة قبور جماعية في مدفن في بلدة مدوخا البقاعية يحتوي على رفات عدد من الأشخاص، وهذه الرفات غير معروفة الأسماء والتابعية واسرهم او ذويهم او هوياتهم ما زالت مجهولة .

والهيئة الوطنية للمفقودين والمخفين قسراً التي تأسست بالقانون رقم ١٠٥ معنية تماما بكشف مصير اي مفقود على الأراضي اللبنانية . ومن اولى مهامها انه عند معرفة اي حادثة

الهيئة الوطنية
للمفقودين والمخفيين قسراً
لبنان

لكل ما تقدم جئنا بهذا الاستدعاء نعلم رئاستكم الموقرة بقرار الهيئة الوطنية بوضع اليد على الموقع المذكور، ونطلب ما يلي :

اولاً : تكليف الضابطة العدلية بتسييج القبور الجماعية في مدفن بلدة مدوخا النفاعية ومنع الدخول إليها من اي جهة كانت وتعيين حارساً قضائياً عليها .

ثانياً : اصدار الاشارات القضائية اللازمة لاعلام الضابطة العدلية بتولي الجهة المستدعية الهيئة الوطنية للمفقودين والمحققين قسراً وحدها عملية الكشف على الرفات واجراء الفحوصات اللازمة والاجراءات الطبية المطلوبة لكشف كل ملابسات هذه الواقعة ومعرفة هويات اصحاب الرفات تمهيدا لتسليمها الى ذويهم وعلى ان يكون التواصل مع رئاستكم مستمر في كل جديد .

ثالثاً : الرجوع عن أي إجراء أو إشارة من قبلكم تقضي بتكليف أية جهة بالكشف على الموقع او التعامل مع الرفات أو أخذ عينات وتحليلها، وذلك بانتظار تشكيل اللجنة المختصة المنصوص عنها في المادة ٢٨ من القانون ١٠٥، علما اننا وفقا للقانون ١٠٥ سوف نباشر فور تبلغكم هذا الكتاب بتشكيل اللجنة المنصوص عنها في المادة ٢٨ من القانون المشار اليه اعلاه، والتي سوف تعمل فور تشكيلها بممارسة مهامها وصلاحياتها أصولاً، والتنسيق مع من يلزم لهذه الغاية بحسب أحكام القانون ١٠٥ للعام ٢٠١٨.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

بيروت في ٢٠٢٣/٤/١٤

الدكتور زياد عاشور
نائب رئيس الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً
رئيس الهيئة بالإنابة

الهيئة الوطنية
للمفقودين والمخفيين قسراً
لبنان

المرفقات :

- صورة عن القانون ١٠٥ الصادر في العام ٢٠١٨ (قانون المفقودين والمخفيين قسراً).

ملحق رقم ٢

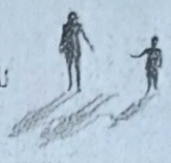

الهيئة الوطنية
للمفقودين والمخفيين قسراً
لبنان

الرقم الصادر: ٢٠٢٣/١٢
بيروت، في ١٤ أيلول ٢٠٢٣

حضرة الرئيس الأول لمحكمة الإستئناف في البقاع

القاضي حارث الياس المحترم

الموضوع: إنشاء لجنة خاصة بمقبرة بلدة مدوخا ومحيطها – البقاع الغربي.

المرجع: القانون ٢٠١٨/١٠٥ (قانون المفقودين والمخفيين قسراً)، خاصة المادة ٢٨ منه.

بالاشارة الى الموضوع والمرجع المنوه عنهما أعلاه،

وحيث أن الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً قد اتخذت قراراً بوضع اليد على القبور والاماكن التي اكتشفت فيها مؤخراً رفات لأشخاص مفقودين، وفقاً لأحكام المادة ٢٧ من القانون ١٠٥ للعام ٢٠١٨، وذلك تبعاً لتحقيق ميداني ومقابلات مع المعنيين، ترافق ذلك مع عدة زيارات ومعاينات ميدانية لموقع مقبرة بلدة مدوخا ومحيطها – قضاء راشيا الوادي في البقاع.

وحيث انه تم إعلام حضرة النائب العام الاستئنافي في البقاع أصولاً بقرار وضع اليد المشار اليه أعلاه، مع طلب تسييج القبور الجماعية في مدفن بلدة مدوخا ومنع الدخول إليها من اي جهة كانت وتعيين حارس قضائي عليها، **وذلك بانتظار تشكيل اللجنة المختصة المنصوص عنها في المادة ٢٨ من القانون ١٠٥** التي سوف تقوم فور تشكيلها بممارسة مهامها وصلاحياتها أصولاً، والتنسيق مع من يلزم لهذه الغاية بحسب أحكام القانون ١٠٥.

وحيث أن المادة ٢٨ من القانون ١٠٥ المشار اليها أعلاه تنص في فقرتها الثانية على أنه تتألف اللجنة موضوع هذا الكتاب من خمسة أعضاء، على الشكل التالي :

- ممثل لأفراد أسر المفقودين تعيّنه «الهيئة» بناء على اقتراح ممثلي أسر هؤلاء.

ملحق رقم ٣

الجمهورية اللبنانية

وزارة العدل

رقم المحفوظات :

رقم الصادر ٩٣ ب

تاريخه في ١٩٩٢/٩/١

الموضوع: تمييز قاضي لدى المحكمة الخاصة بقضية مقتل الرئيس الحريري

المرجع: الرئيس الأول لمحكمة استئناف البقاع

إن الرئيس الأول لمحكمة استئناف البقاع بالإنابة

عملاً بنص المادة ٢٨ من القانون رقم ١٠ تاريخ ١٩٩٢/١١/٢٠ (نظامة المقصودين بالتمييز فيما يلي):

أولاً: تمييز القاضي عماد عرجي عضواً لدى المحكمة الخاصة بقضية مقتل الرئيس الحريري.

ثانياً: إبلاغ هذا القرار من صاحب العلاقة ومن النيابة العامة.

قرار أصدر في ١٩٩٢/٩/١

الرئيس الأول بالإنابة

ملحقت رقم 4

الهيئة الوطنية
للمفقودين والمخفيين قسراً
لبنان

الرقم الصادر: ٢٠٢٣/١٤
بيروت، في ٢٨ أيلول ٢٠٢٣

ملحق رقم ٤

قرار تشكيل لجنة خاصة بمقبرة بلدة مدوخا ومحيطها

قضاء راشيا الوادي – محافظة البقاع

بناءً على أحكام القانون ٢٠١٨/١٠٥ (قانون المفقودين والمخفيين قسراً)، لا سيما المواد ٢٨، ٢٩ و٣٠ منه.

بناءً على أحكام النظام الداخلي للهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً، لا سيما المادة ٢٦ منه.

بناءً على أحكام مدونة السلوك الخاصة بالهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً، لا سيما المادتين ٩ و١٠ منها.

بناءً على قرار الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً بوضع اليد على القبور والاماكن التي اكتشفت فيها مؤخراً رفات بشرية لأشخاص مفقودين، وفقاً لأحكام المادة ٢٧ من القانون ١٠٥ للعام ٢٠١٨، وذلك تبعاً لتحقيق ميداني ومقابلات مع المعنيين، ترافق ذلك مع عدة زيارات ومعاينات ميدانية لموقع مقبرة بلدة مدوخا ومحيطها – قضاء راشيا الوادي في البقاع.

بناءً على القرار الصادر عن حضرة الرئيس الاول لمحكمة الاستئناف في البقاع الصادر بتاريخ ٢١ أيلول ٢٠٢٣، الرقم الصادر ٩٣-ص (تعيين القاضي علي عراجي عضوا في اللجنة).

وبناءً على محضر اجتماع الهيئة الوطنية الذي انعقد بتاريخ ٢٨ أيلول ٢٠٢٣.

تقرر ما يلي

المادة الاولى: تشكيل لجنة خاصة بمقبرة بلدة مدوخا ومحيطها في قضاء راشيا الوادي – محافظة البقاع.

المادة الثانية: تتألف اللجنة من:

- القاضي علي عراجي، رئيساً.
- السيد أحمد الطسي، عضواً ممثلاً لأفراد أسر المفقودين.

ملحق رقم ٥

الهيئة الوطنية
للمفقودين والمخفيين قسراً
لبنان

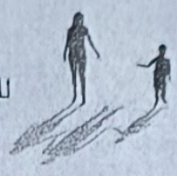

محضر اجتماع الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً مع لجنة مدوخا

في مقر الهيئة في بيروت

في ٧ آب ٢٠٢٤

الحضور من اللجنة: رئيس بلدية مدوخا الاستاذ مروان ذبيان، المحامي الاستاذ وليد الهندي، الطبيب الشرعي الدكتور رامز ابو زيد وممثل الأهالي الاستاذ أحمد الطسي مع تغيّب رئيس اللجنة القاضي علي عراجي

الحضور من قبل الهيئة: رئيس الهيئة بالإنابة الدكتور زياد عاشور، الأعضاء ممثلي الأهالي الدكتور جويس نصار والسيدة وداد حلواني وممثلة المجتمع المدني الدكتور كارمن ابو جوده. كذلك حضرت مديرة البرامج السيدة هيفا يونان ورئيس وحدة التحقيقات الأستاذ بسام موسى.

جدول الأعمال: مناقشة وتقييم عمل لجنة مدوخا وتبليغ قرار الهيئة للمرحلة القادمة

قدّمت الهيئة تقييمها للعمل الذي قامت به اللجنة وأعربت عن تقديرها لأعضاء اللجنة ولإلتزامهم.

وبناء على تقدير الهيئة الوطنية للظروف والامكانات الراهنة، وبناء لصلاحياتها المنصوص عنها في القانون ١٠٥، وحرصاً على مرجعية الهيئة في أعمال الكشف عن مصير المفقودين والمخفيين قسراً مع المحافظة على سرية البيانات المرتبط بهذا الشأن.

طلبت الهيئة الوطنية اعضاء اللجنة الحاضرين ارسال تقرير عن النتائج التي توصلت اليها اللجنة مرفقاً به كافة المستندات والمحاضر وغيرها من الوثائق المرتبطة به، على ان يتضمن هذا التقرير الاشارة الى الصعوبات والتحديات التي واجهت اللجنة في عملها. وعليه تقوم الهيئة الوطنية بالتواصل مع النيابة العامة الاستئنافية في البقاع من أجل الطلب منها عدم القيام بأي من أعمال النبش او انتشال الرفات، ووقفها في حال المباشرة بها، والعودة الى الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً بهذا الشأن.

وقد تم تكليف عضو اللجنة المحامي وليد الهندي بمتابعة موضوع ارسال التقرير المشار اليه اعلاه، بعد صياغته واقراره اصولاً بحسب احكام القانون ١٠٥.

التوقيع:

الأستاذ وليد الهندي

الأستاذ مروان ذبيان

الاستاذ أحمد الطسي

الطبيب رامز ابو زيد

عضو الهيئة وداد حلواني

عضو الهيئة كارمن ابو جودة

رئيس الهيئة بالإنابة زياد عاشور

ملحق رقم ٦

الهيئة الوطنية
للمفقودين والمخفيين قسراً
لبنان

الرقم الصادر: ٢٠٢٤/٢٩
بيروت، في ١٤ آب ٢٠٢٤

حضرة النائب العام الإستئنافي في البقاع
القاضي منير بركات المحترم

الموضوع: عدم مباشرة أعمال في مقبرة بلدة مدوخا ومحيطها في قضاء راشيا الوادي – محافظة البقاع.

المرجع: - القانون ٢٠١٨/١٠٥ (قانون المفقودين والمخفيين قسراً)، لا سيما المادة ٢٦ منه.

- قرار الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً رقم ٢٠٢٣/١٤ تاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٨ (تشكيل لجنة خاصة بمقبرة بلدة مدوخ ومحيطها في قضاء راشيا الوادي – محافظة البقاع)

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المنوه عنهما أعلاه،

وحيث أن أي إجراء يتعلق بمقبرة مدوخا في راشيا الوادي (محافظة البقاع)، أو بغيرها من المقابر او الرفات البشرية العائدة لمفقودين او مخفيين قسراً، يجب ان يصدر عن الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً، باعتبارها صاحبة الصلاحية الحصرية في هذا الشأن، ويكون ذلك عبر طلبات تصدر عنها بشكل رسمي وبحسب الاصول القانونية المشار اليها في القانون ٢٠١٨/١٠٥.

وحيث أن قرار الاستعانة بالضابطة العدلية وبقوى الامن الداخلي، او بغيرها من الجهات، أو بالخبراء والمتخصصين للقيام بأعمال محددة، يجب ان يصدر حصراً عن الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً التي تقدّر توافر الشروط الملائمة لهذه الأعمال بحيث تبقى هذه الأعمال تحت إشرافها حصراً، وذلك وفقاً لأحكام القانون المذكور (قانون المفقودين والمخفيين قسراً).

لذلك، تتقدم الهيئة الوطنية من نيابتكم الموقرة، ومن خلالكم الى القوى الامنية والضابطة العدلية، لا سيما الأدلة الجنائية في قوى الامن الداخلي، طالبة عدم المباشرة باي من أعمال التحفيق او الحفر او النبش او انتشال الرفات أو أخذ العينات او إجراء التحاليل أو خلاف ذلك في كل ما يختص بمفقودين او مخفيين قسراً في محيط مقبرة مدوخا، ووقف هذه الاعمال في حال مباشرتها، وذلك خلافاً لاي طلب او مراسلة سابقة بهذا الخصوص. كما نطلب من جانبكم الابعاز الى من يلزم من أجل إرسال كافة المحاضر والوثائق والمستندات المرتبطة بالموضوع المشار اليه اعلاه دون ابطاء الى الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

رئيس الهيئة بالإنابة

د. زياد عاشور

الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً – لبنان